

لسان العرب

(محق) المَحَقُّ النقصان وذهاب البركة وشيء ماحقٌ ذاهب وقد مَحَقَّ وامَّحَقَّ
وامتَحَقَّ ومَحَقَّهُ وامَّحَقَّهُ وأَمَحَقَّه لغة وأَبَاهَا الْأَصْمَعِيُّ قال الأزهري تقول مَحَقَّهُ □
فامَّحَقَّ وامَّتَحَقَّ أي ذهب خيره وبركته وأنشد لرؤبة بلالُ يا ابن الأَنْجُمِ
الْأَطْلَاقِ لِسُنِّ بَنَدُخْسَاتٍ وَلَا أَمَحَاقٍ قال أبو زيد مَحَقَّه □ وأَمَحَقَّه وأَبَى الْأَصْمَعِيُّ
إِلَّا مَحَقَّه وتَمَحَقَّ الشَّيْءُ وامْتَحَقَّ وشيْءٌ مَحَقِيْقٌ مَحْجُوْقٌ قال المفضل التكري يصف
رُمَحًا عليه سنان من حديد أو قرن يُقْلَلُ بِصَعْدَةٍ جَرْدَاءٍ فِيهَا نَقِيْعٌ السَّمِّ
أَوْ قَرْنٌ مَحَقِيْقٌ ونصل مَحَقِيْقٌ أي مُرَفَّقٌ محدَّد وهو فعيل من مَحَقَّه وقرن مَحَقِيْقٌ
إذا دُلَّكَ فذهب حدُّه ومَلَّسٌ ومن المَحَقِّ الخفي أن تلد الإبل الذكور ولا تلد الإناث لأن
فيه انقطاع النسل وذهاب اللبن ومن المَحَقِّ الخفي النخل المُتَقَارِبُ ابن سيده المَحَقُّ
النخل المُتَقَارِبُ بينه في الغرس وكل شيءٍ أبطلته حتى لا يبقى منه شيء فقد مَحَقَّتهُ وقد
امَّحَقَّ أي بطل مَحَقَّه يَمَّحَقُّه مَحَقًّا أي أبطله ومحاه قال □ تعالى يَمَّحَقُّ □
الرَّبَّاءُ وَيُرَبِّي الصَّدَقَاتِ أي يستأصل □ الربا فيُذْهِب رَيْعَهُ وبركته ابن الأعرابي
المَحَقُّ أن يذهب الشيء كله حتى لا يرى منه شيء الجوهرى مَحَقَّه □ أي أذهب بركته
وأَمَحَقَّه لغة فيه رديئة وفي حديث البيع الحلافُ مَذْفَقَةٌ لِلْسَّلْعَةِ مَمَّحَقَّةٌ لِلْبُرْكَ
وفي حديث آخر فإنه يَذْفَقُ ثم يَمَّحَقُ المَحَقُّ النقص والمحو والإبطال وقد مَحَقَّهُ
يَمَّحَقُّه ومَمَّحَقَّةٌ مَفْعُلةٌ منه أي مَطْنَةٌ له ومحراة به ومنه الحديث ما مَحَقَّ
الإسلام شيء ما مَحَقَّ الشُّجُّ وقد تكرر في الحديث ابن سيده المَحَاق والمُحَاقُ آخر
الشهر إذا امَّحَقَّ الهلال فلم يُرَ قال أَتَوْنِي بِهَا قَبْلَ الْمُحَاقِ بليلةٍ فكان مُحَاقًا كله
ذلك الشَّهْرُ وأنشد الأزهري يَزْدَادُ حتى إذا ما تَمَّ أَعْقَبَ بِهِ كَرَّ
الْجَدِيدِ مِنْهُ ثم يَمَّحَقُ وقال ابن الأعرابي سُمِّيَ الْمُحَاقُ مُحَاقًا لَأَنَّهُ طَلَعَ مَعَ
الشَّمْسِ فَمَحَقَّتْهُ فلم يره أحد قال والمُحَاقُ أَيضًا أن يَسْتَسِرَّ الْقَمَرُ لَيْلَتَيْنِ فَلَا
يُرَى غُدْوَةً وَلَا عَشِيَةً وَيُقَالُ لثَلَاثَ لَيَالٍ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثُ مُحَاقٍ وَامْتَحَاقٍ الْقَمَرُ احْتِرَاقُهُ
وهو أن يطلع قبل طلوع الشمس فلا يُرَى يفعل ذلك ليلتين من آخر الشهر الأزهري اختلف أهل
العربية في الليالي المَحَاقِ فمنهم من جعلها الثلاث التي هي آخر الشهر وفيها السَّرَارُ
وإلى هذا ذهب أبو عبيد وابن الأعرابي ومنهم من جعلها ليلة خمسٍ وستٍ وسبعٍ وعشرين لأن
القمر يطلع وهذا قول الأصمعي وابن شميل وإليه ذهب أبو الهيثم والمبرد والرياشي قال
الأزهري وهو أصح القولين عندي قال ويقال مُحَاقُ الْقَمَرِ وَمَحَاقُهُ وَمَحَقُّهُ ق فلان

بفلان تَمَحْرِيقاً وذلك أَنَّ العرب في الجاهلية إذا كان يومُ المَحَاقِ من الشهر بَدَرَرَ
الرجل إلى ماءِ الرجل إذا غاب عنه فينزل عليه ويسقي به ماله فلا يزال قَيِّمَ الماءِ
ذلك الشهر ورَبَّهُ حتى ينسلخ فإذا انسلخ كان رَبَّهُ الأولُ أَحَقُّ به وكانت العرب تدعو ذلك
المَحْرِيقُ أَبُو عمرو الإِمْحَاقُ أَنَّ يهلك المالَ أَوَّلَ الشيءِ كَمَحَاقِ الهلالِ ومُحْرِقِ الرجلِ
وأمَّ حَقِّ قارب الموت من ذلك قال سَبْرَةُ بن عمرو الأسدي يهجو خالد بن قيسَ أَبوك الذي
يَكُوِّي أُنُوفَ عُنُوقِهِ بِأَطْفَارِهِ حتى أَزَسَّ وَأَمَّحَقَا أَزَسَّ الشيءُ بلغ غاية
الجهد وهو نسيه أَيْ بقية نفسه وما حَرَّقُ الصَّيْفُ شِدَّتُهُ ومَحَقَّهُ الحَرُّ أَيْ أَحرقه
ويقال جاءَ في ما حَرَّقَ الصيفُ أَيْ في شدة حَرِّهِ ويوم ما حَرَّقُ بَيِّنَ المَحَقِّ شديد الحر
أَيْ أَنه يَمَحَقُ كل شيء ويحرقه قال ساعدة الهذلي يصف الحمر طَلَّتْ صَوَافِينُ
بِالأَرْزَانِ صَادِيَةً في ما حَرَّقِ من نهار الصَّيْفِ مُحْتَدِمِ